

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال الكسائي^١ : سمعت^٢ فاصريحا^٣ من الأعراب يقول^٤ : جاءَ تَنَدَا أَرْسُولُ
السُّلْطَانِ وَذَهَبَ ابْنُ جَنْدَبٍ إِلَى أُنْزِهِ كَسَّسَرَ رَسُولًا عَلَى أَرْسُولٍ وَإِنْ
كَانَ الرَّسُولُ هُنَا إِنْشَاءً يُرَادُ بِهِ الْمَرْأَةُ لِأَنَّهَا فِي غَالِبِ الْأَمْثَرِ مِمَّا
تُسْتَخْدَمُ فِي هَذَا الْبَابِ . وَرَسُولٌ بَضَمٌ تَتَيْنُ وَيُخَفَّفُ كَصَبُورٍ وَصَبِيرٍ
وَرُسُلَاءُ وَهَذِهِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَنَسَبَهَا الصَّاعِقَانِيُّ^٥ لِلْفَرَّاءِ .
وَالرَّسُولُ : الْمُؤَافِقُ لَكَ فِي النَّصَالِ وَنَحْوِهِنْ هَكَذَا مُقْتَضَى سِيَاقِهِ وَالَّذِي
صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَغَيْرُهُ : أُنْزَهُ مِنْ مَعَانِي الرَّسِيلِ كَأَمِيرٍ
فَتَنَذَبَهُ^٦ لذلِكَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^٧ فِي حِكَايَةِ مُوسَى وَأَخِيهِ : " فَتَقُولَا :
إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ " وَلَمْ يَقُلْ : رَسُولُ لَنَا^٨ فَتَقُولَا وَفَعِيلًا
يَسْتَوِي فِيهِمَا الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ وَالْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ مِثْلُ عَدُوٍّ
وَصَدِيقٍ هَذَا نَصُّ الصَّاعِقَانِيِّ^٩ فِي الْعُيُوبِ وَمِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ قَالَ شَيْخُنَا :
وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ جَمْعٌ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ مَا زَادَ عَلَى الْوَاحِدِ أَوْ أَنْ أَقَالَ^{١٠}
الْجَمْعُ اثْنَانِ كَمَا ٨ وَرَأَيْتُ الْكُوفِيِّينَ أَوْ أُنْزَهُ يُفْهَمُ مِنْ بَابِ أُولَى وَفِي
النَّامُوسِ : أَرَادَ بِالْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ وَهُوَ بَعِيدُ الْمَرَامِ عَنْ
هَذَا الْمَقَامِ انْتَهَى . قَالَ شَيْخُنَا : قَدْ جَاءَ فِي طَه : " إِنَّا رَسُولَا " .
بِالتَّثْنِيَةِ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ^{١١} فِي الْكَشَّافِ : الرَّسُولُ يَكُونُ بِمَعْنَى
الْمُرْسَلِ وَالرَّسَالَةِ فِي طَه بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ
التَّثْنِيَةِ وَفِي آيَةِ الشُّعْرَاءِ بِمَعْنَى الرَّسَالَةِ فَجَازَتْ التَّثْنِيَةُ فِيهِ
إِذَا وُصِفَ بِهِ بَيِّنَ الْوَاحِدِ وَالْمُتَثَنَّى وَالْجَمْعُ كَالْوَصْفِ بِالْمَصْدَرِ انْتَهَى .
وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ^{١٢} فِي مَعْنَى الْآيَةِ : إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ
أَيَ ذَوُ رِسَالَةٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^{١٣} : وَهُوَ قَوْلُ الْأَخْفَاشِ وَسُمِّيَ الرَّسُولُ
رَسُولًا لِأَنَّهُ ذُو رِسَالَةٍ وَأَمَّا الرَّسُولُ بِمَعْنَى الرَّسُولِ فَكَقَوْلِ أَبِي
ذُؤَيْبٍ : .

أَلَيْكَنِي إِلَيْهِمَا وَخَيْرُ الرَّسُولِ ... لِأَعْلَامِهِمْ بَنَوَاحِي الْخَيْرِ أَيْ خَيْرُ
الرَّسُولِ . وَتَرَا سَلُّوا : أَرْسَلْ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . وَالْمُرَاسِلُ :
الْمَرْأَةُ الْكَثِيرَةُ الشَّعْرِ فِي سَاقَيْهَا الطَّوِيلَتُهُ كَالرَّسَالَةِ هَكَذَا فِي
سَائِرِ النُّسخِ وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ : نَاقَةُ مِرْسَالٍ : رَسَالَةُ الْقَوَائِمِ كَثِيرَةُ

الشَّعْرَ فِي سَاقَيْهَا طَوَّيْلَتُهُ . قُلْتُ : فَهِيَ إِذَاً مِنْ صِفَةِ الذَّاقَةِ لَا
الْمَرْأَةِ فَتَأْمَلْ ذَلِكَ . وَالْمُرَاسِلُ مِنْ الذَّسَاءِ : الَّتِي تُرَاسِلُ الْخُطَّابَ أَوْ
هِيَ الَّتِي فَارَقَهَا زَوْجُهَا بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ مَاتَ أَوْ طَلَّاقَهَا أَيْ هِيَ الَّتِي قَدْ
أَسْنَدَتْ وَفِيهَا بَقْدِيَّةٌ شَبَابٍ وَالْإِسْمُ : الرَّسَالُ بِالْكَسْرِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مُرَاسِلًا يَعْنِي
ثَيِّبًا فَقَالَ الذَّبِّيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " فَهَلَّا بَكَرًا تُلَاعِبُهَا
وَتُلَاعِبُكَ أَوْ هِيَ الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَوْ أَحْسَسَتْ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ الطَّلَاقَ
فَتَتَزَيَّنُ لِآخِرٍ وَتُرَاسِلُهُ بِالْخُطَّابِ وَأَنْشَدَ الْمَازِنِيُّ لَجَرِيرٍ :
يَمْشِي هُبَيْرَةً بِعَدَدِ مَقْتَلِ شَيْخِهِ ... مَشَى الْمُرَاسِلِ أُودِرَتْ
بِطَلَاقٍ